

مَا سَأَلَ اللَّهُ

# ผู้ชายตัดอวัยวะเพศหรือไม่


هل يجب على الرجال إعفاء اللحية !؟

Prophet of Islam  
PEACE BE UPON HIM

วันอาทิตย์ที่ ๔ กุมภาพันธ์ ๒๕๕๐ หลังอัสนี  
ณ บ้านคุณอนันต์ ทองทา หลังโรงเรียนอนุชนบางกอกน้อย

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ



ชีวิตของเราขึ้นอยู่กับใคร?



## طاعة الله وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم

- وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ . سورة الحشر (٧)
- قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ . سورة النور (٥٤)
- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ . سورة محمد (٣٣)

# ทำไมอิสลามจึงมีบทบาทบุญญัตติ เกี่ยวกับเรื่องส่วนตัวของมนุษย์?

• إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ  
الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا . سورة  
الإسراء (٩)

• مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى . سورة طه (٢)





**จะเข้าใจหลักการศาสนาเกี่ยวกับเรื่องหนึ่ง  
จำเป็นต้องรวบรวมข้อมูลที่เกี่ยวข้องกับเรื่องนั้นใน  
หลักการอิสลามอย่างครบถ้วน**

- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ . سورة البقرة ( ٢٠٨ )
- أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ . سورة البقرة ( ٨٥ )





**หลักการอิสลามทุกประการย่อมมีเหตุผล  
และประโยชน์ทางศาสนาและโลก**

• **وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ  
لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا .**

**سورة الإسراء ( ٨٢ )**



# سنة الفحشاء ؟

- قال الشيخ ابن جبرين : واللحية اسم للشعر النابت على اللحيين والذقن دون ما نبت تحت الحنك أو على الوجنتين ونحو ذلك .
- وَبَحَثَ الْأَذْرَعِيُّ كَرَاهَةَ حَلْقِ مَا فَوْقَ الْحُلُقُومِ مِنْ الشَّعْرِ وَقَالَ غَيْرُهُ إِنَّهُ مُبَاحٌ

# การไต่ถามคราสำหรับผู้ชายมีความ ขัดแย้งระหว่างอุละมาอุมััย?

قال الحافظ ابن حزم في كتابه مراتب الإجماع

( طبعة دار الكتب العلمية بيروت )

• وَاتَّفَقُوا أَنَّ حَلْقَ جَمِيعِ اللَّحْيَةِ مُثَلَّةٌ لَا يَجُوزُ

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الاختيارات :  
يحرم حلق اللحية للأحاديث الصحيحة ولم يبحه أحد
- قال النفراوي المالكي في شرحه للرسالة (٢ / ٣٠٦):  
" فما عليه الجند في زماننا من أمر الخدم بحلق لحاهم دون  
شواربهم، لاشك في حرمة عند جميع الأئمة، لمخالفته  
لسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ولموافقته لفعل  
الأعاجم والمجوس... " اهـ

# ตัวบทหลักฐานที่เกี่ยวข้องกับ การไต่เตตราสำหรับผู้ชาย

- จากอรรถกถา
- จากอรรถกถา

# หลักฐานจากอัลกุรอาน

• وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ( ١١٧ ) لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ( ١١٨ ) وَلَا ضَلَّيْنَهُمْ وَلَا مَنِّيْنَهُمْ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيُبْتِئَنَّ أَذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا .  
سورة النساء ( ١١٩ )

• قَالَ يَا ابْنَ أُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي . سورة طه ( ٩٤ )



# قال الشيخ الشنقيطي في تفسير قوله تعالى : قَالَ يَا ابْنَ أُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي

هذه الآية الكريمة بضميمة آية « الأنعام » إليها تدل على لزوم إعفاء اللحية ، فهي دليل قرآني على إعفاء اللحية وعدم حلقها . وآية الأنعام المذكورة هي قوله تعالى : { وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ } [ الأنعام : ٨٤ ] الآية . ثم إنه تعالى قال بعد أن عد الأنبياء الكرام المذكورين { أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده } [ الأنعام : ٩٠ ] فدل ذلك على أن هارون من الأنبياء الذين أمر نبينا صلى الله عليه وسلم بالاعتداء بهم ، وأمره صلى الله عليه وسلم بذلك أمر لنا . لأن أمر القدوة أمر لاتباعه! كما بينا إيضاحه بالأدلة القرآنية في هذا الكتاب المبارك في سورة « المائدة » وقد قدمنا هناك : أنه ثبت في صحيح البخاري : أن مجاهداً سأل ابن عباس : من أين أخذت السجدة في « ص » قال : أو ما تقرأ { وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ } [ الأنعام : ٨٤ ] { أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده } [ الأنعام : ٩٠ ] فسجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا علمت بذلك أن هارون من الأنبياء الذين أمر نبينا صلى الله عليه وسلم بالاعتداء بهم في سورة « الأنعام » ، وعلمت أن أمره أمر لنا . لأن لنا فيه الأسوة الحسنة ، وعلمت أن هارون كان موفراً شعراً لحيته بدليل قوله لأخيه : { لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي } لأنه لو كان حالقاً لما أراد أخوه الأخذ بلحيته تبين لك من ذلك بإيضاح : أن إعفاء اللحية من السمات الذي أمرنا به في القرآن العظيم ، وأ ، ه كان سمت الرسل الكرام صلوات الله وسلامه عليهم . والعجب من الذين مضخت ضمائرهم ، واضمحل ذوقهم ، حتى صاروا يفرون من صفات الذكورية ، وشرف الرجولة ، إلى خنوثة الأنوثة ، ويمثلون بوجوههم بحلق أذقانهم ، ويتشبهون بالنساء حيث يحاولون القضاء على أعظم الفوارق الحسية بين الذكر والأنثى وهو اللحية . وقد كان صلى الله عليه وسلم كثر اللحية ، وهو أجمل الخلق وأحسنهم صورة . والرجال الذين أخذوا كنوز كسرى وقيصر ، ودانت لهم مشارق الأرض ومغاربها : ليس فيهم حالق .

## หลักฐานจากอัชชะนนะฮ์

• عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ وَالسَّوَاكُ وَالِاسْتِنْشَاقُ بِالْمَاءِ وَقَصُّ الْأَظْفَارِ وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ وَنَتْفُ الْإِبْطِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ يَغْنِي الْإِسْتِجَاءَ بِالْمَاءِ قَالَ زَكْرِيَّا قَالَ مُصْعَبٌ وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمُضَةَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

## หลักฐานจากอัชชุนนะฮ์

• روى البخاري في صحيحه عن ابنِ عُمَرَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَالِفُوا  
الْمُشْرِكِينَ وَفَرُّوا اللَّحَى وَأَخْفُوا الشُّوَارِبَ  
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ قَبِضَ  
عَلَى لِحْيَتِهِ فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ

# خالفوا المشركين

- وَقَالَ الْعَلَاءِيُّ فِي كِتَابِ الصَّوْمِ قُبَيْلَ فَصْلِ الْعَوَارِضِ إِنَّ الْأَخْذَ مِنَ اللَّحِيَةِ وَهِيَ دُونَ الْقَبْضَةِ كَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْمَغَارِبَةِ وَمُخَنَّثَةُ الرَّجَالِ لَمْ يُبِحْهُ أَحَدٌ وَأَخْذُ كُلِّهَا فِعْلُ يَهُودَ وَالْهُنُودِ وَمَجُوسِ الْأَعَاجِمِ اهـ.
- قال في عون المعبود : " وَكَانَ مِنْ عَادَةِ الْفُرسِ قِصُّ اللَّحِيَةِ ، فَنَهَى الشَّارِعُ عَنْ ذَلِكَ وَأَمَرَ بِإِعْفَائِهَا وَنَقَلَ ابْنُ حَجْرٍ عَنْ أَبِي شَامَةَ قَالَ : وَقَدْ حَدَّثَ قَوْمٌ يَحْلِقُونَ لِحَاهُمْ ، وَهُوَ أَشَدُّ مِمَّا نُقِلَ عَنِ الْمَجُوسِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْصُونَهَا

# شبهة

• قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم : فإن أَعفى المشركون لحاهم فقد سلمت فطرتهم في هذه الجزئية... وحينئذ تأتي المخالفة في وصف الفعل لا في أصله... وعلى كل حال فإنه لا يسوغ لنا رفض ما شرعه الله لنا وفطرنا عليه لمجرد أن يتلبس به بعض المخالفين لنا في الدين"

ا.هـ

## สำนวนต่าง ๆ ของหะดีษที่ใช้ให้ว่าเครา

- قال ابن حجر في الفتح : أَمَا قَوْلُهُ " **وَفَرُّوا** " فَهُوَ بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ مِنَ التَّوْفِيرِ وَهُوَ الْإِبْتِغَاءُ أَيُّ أُتْرِكُوهَا وَافِرَةٌ وَفِي رِوَايَةٍ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ فِي الْبَابِ الَّذِي يَلِيهِ " **أَعْفُوا** " وَسَيَأْتِي تَحْرِيرُهُ ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ **أَرْجُوا** وَضُبِطَتْ بِالْجِيمِ وَالْهَمْزَةِ أَيُّ أَخْرُوهَا ، وَبِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ **أَرْخُوا** بِلَا هَمْزٍ أَيُّ أَطِيلُوهَا ، وَلَهُ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى " **أَوْفُوا** " أَيُّ أُتْرِكُوهَا وَافِيَةٌ ، قَالَ النَّوَوِيُّ وَكُلُّ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ

# شرح الامتياز

قَالَ الطَّبْرِيُّ : ذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى ظَاهِرِ الْحَدِيثِ فَكَرَهُوا تَنَاوَلَ شَيْءٍ مِنَ اللَّحِيَةِ مِنْ طُولِهَا وَمَنْ عَرَضَهَا ، وَقَالَ قَوْمٌ إِذَا زَادَ عَلَى الْقَبْضَةِ يُؤْخَذُ الزَّائِدُ ، ثُمَّ سَأَلَ بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ ، وَإِلَى عُمَرَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ بِرَجُلٍ ، وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ فَعَلَهُ ، وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ بِسَنَدٍ حَسَنٍ قَالَ . " كُنَّا نُعْفِي السَّبَالَ إِلَّا فِي حَجٍّ أَوْ عَمْرَةٍ " وَقَوْلُهُ " نُعْفِي " بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَتَشْدِيدِ الْفَاءِ أَيُّ نَتْرَكُهُ وَافِرًا وَهَذَا يُؤَيِّدُ مَا نَقَلَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، فَإِنَّ السَّبَالَ بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ الْمُوَحَّدَةِ جَمْعُ سَبَلَةٍ بِفَتْحَتَيْنِ وَهِيَ مَا طَالَ مِنْ شَعْرِ اللَّحِيَةِ ، فَأَشَارَ جَابِرٌ إِلَى أَنَّهُمْ يُفَصِّرُونَ مِنْهَا فِي النَّسْكِ . ثُمَّ حَكَى الطَّبْرِيُّ اخْتِلَافًا فِيمَا يُؤْخَذُ مِنَ اللَّحِيَةِ هَلْ لَهُ حَدٌّ أَمْ لَا ؟ فَاسْتَدَّ عَنْ جَمَاعَةٍ الْإِفْتِصَارَ عَلَى أَخْذِ الَّذِي يَزِيدُ مِنْهَا عَلَى قَدْرِ الْكَفِّ ، وَعَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ طُولِهَا وَعَرَضِهَا مَا لَمْ يُفْحَشْ ، وَعَنْ عَطَاءٍ نَحْوَهُ قَالَ : وَحَمَلِ هَؤُلَاءِ النَّهْيِ عَلَى مَنَعِ مَا كَانَتْ الْأَعَاجِمُ تَفْعَلُهُ مِنْ قَصِّهَا وَتَخْفِيفِهَا ، قَالَ : وَكَرِهَ آخَرُونَ التَّعَرُّضَ لَهَا إِلَّا فِي حَجٍّ أَوْ عَمْرَةٍ وَأَسْنَدَهُ عَنْ جَمَاعَةٍ ، وَاخْتَارَ قَوْلَ عَطَاءٍ ، وَقَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ لَوْ تَرَكَ لِحِيَتَهُ لَا يَتَعَرَّضُ لَهَا حَتَّى أَفْحَشَ طُولِهَا وَعَرَضِهَا لَعَرَّضَ نَفْسَهُ لِمَنْ يَسْخَرُ بِهِ ، وَاسْتَدَلَ بِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحِيَتِهِ مِنْ عَرَضِهَا وَطُولِهَا " وَهَذَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَنُقِلَ عَنْ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ هَارُونَ . لَا أَعْلَمُ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا إِلَّا هَذَا أَهْ وَقَدْ ضَعَّفَ عَمْرُ بْنُ هَارُونَ مُطْلَقًا جَمَاعَةً ، وَقَالَ عِيَاضُ : يُكْرَهُ حَلْقُ اللَّحِيَةِ وَقَصِّهَا وَتَخْدِيفُهَا ، وَأَمَّا الْأَخْذُ مِنْ طُولِهَا وَعَرَضِهَا إِذَا عَظُمَتْ فَحَسَنٌ ، بَلْ تُكْرَهُ الشَّهْرَةُ فِي تَعْظِيمِهَا كَمَا يُكْرَهُ فِي تَقْصِيرِهَا ، كَذَا قَالَ ، وَتَعَقُّبُهُ النَّوَوِيُّ بِأَنَّهُ خِلَافُ ظَاهِرِ الْحَبْرِ فِي الْأَمْرِ بِتَوْفِيرِهَا ؛ قَالَ : وَالْمُخْتَارُ تَرْكُهَا عَلَى حَالِهَا وَأَنْ لَا يَتَعَرَّضَ لَهَا بِتَقْصِيرٍ وَلَا غَيْرِهِ

# จะว่าเราอย่างไรให้ถูกต้องตามขนบนะฮะ ของท่านนบี ที่อลลลอฮ์จะลืมหื้ม ?

قال الإمام النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم :  
وَالْمُخْتَارُ تَرْكُهَا عَلَى حَالِهَا وَأَنْ لَا يَتَعَرَّضَ لَهَا بِتَقْصِيرٍ وَلَا غَيْرِهِ

وقال في المجموع شرح المذهب :

" الصحيح كراهة الأخذ منها مطلقا ، بل يتركها على حالها  
كيف كانت ، للحديث الصحيح : واعفوا اللحى " ١. هـ



• وقال شيخ الإسلام في شرح العمدة (٢٣٦/١) :

" وأما إعفاء اللحية فإنه يترك ، ولو أخذ ما زاد على القبضة لم يكره ، نص عليه كما تقدم عن ابن عمر ، وكذلك أخذ ما تطاير منها " اهـ

• فعن الشعبي قال :

" ما رأيت رجلا أعرض لحية من علي ، قد ملأت ما بين منكبيه "

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٥-٢٦ / ٣) وابن أبي شيبة (٨٤٤ / ٨)

# ؟ نَمُّهُ الْبُيُوتُ

• قال في مواهب الجليل : وَ لَا يَجُوزُ حَلْقُ اللَّحْيَةِ وَكَذَلِكَ الشَّارِبُ وَهُوَ مُثَلَّةٌ وَبِدْعَةٌ ، وَيُؤَدَّبُ مَنْ حَلَقَ لِحْيَتَهُ أَوْ شَارِبَهُ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ الْإِحْرَامَ بِالْحَجِّ وَيَخْشَى طُولَ شَارِبِهِ . قَالَ ابْنُ يُونُسَ فِي جَامِعِهِ قَالَ مَالِكٌ فِيمَنْ أَحْفَى شَارِبَهُ يَوْجَعُ ضَرْبًا وَهُوَ بَدْعَةٌ وَإِنَّمَا الْإِحْفَاءُ الْمَذْكُورُ فِي الْحَجِّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ فَأَحْفَى شَارِبَهُ خَشْيَةً أَنْ يَطُولَ فِي زَمَنِ الْإِحْرَامِ وَيُؤْذِيَهُ ، وَقَدْ رُحِّصَ لَهُ فِيهِ وَكَذَلِكَ إِذَا دَعَتْ ضَرُورَةٌ إِلَى حَلْقِهِ أَوْ حَلْقِ اللَّحْيَةِ لِمُدَاوَاةِ مَا تَحْتَهَا مِنْ جُرْحٍ أَوْ دُمَلٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

## بليبكرا هريو اءءنگكرا اءمى ؟

- قال الترمذي : حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ لَا أَعْرِفُ لَهُ حَدِيثًا لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ أَوْ قَالَ يَنْفَرِدُ بِهِ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ هَارُونَ
- قال في تحفة الأحوذى : وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لِأَنَّ مَدَارَهُ عَلَى عُمَرَ بْنِ هَارُونَ وَهُوَ مَشْرُوكٌ

## الأخذ من اللحية

أثر أبي هريرة رضي الله عنه . فعن أبي زرعة بن عمرو بن جرير البجلي قال : " كان أبو هريرة يقبض على لحيته ثم يأخذ ما فضل عن القبضة " أخرجه ابن أبي شيبه (٥٦٢ / ٨)

تلاميذ عبد الله بن مسعود . فعن إبراهيم النخعي أنه قال : " كانوا ينظفون لحاهم ويأخذون من عوارضها " أخرجه ابن أبي شيبه (٥٦٤ / ٨) والبيهقي في شعب الإيمان (٥ / ٢٢٠ برقم ٦٤٣٨) من طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم به.

الحسن البصري ومحمد بن سيرين . عن أبي هلال قال : " سألت الحسن وابن سيرين فقالا : لا بأس أن تأخذ من طول لحيتك " أخرجه ابن أبي شيبه (٥٦٤ / ٨) من طريق أبي هلال به.

- " لا بأس أن يأخذ من لحيته قال ابن جرير الطبري ، قال عطاء : ٦. عطاء بن أبي رباح . (٤٧) / كذا نقله العيني في عمدة القاري (٢٢) الشيء القليل من طولها وعرضها إذا كثرت "
- وفي رواية : " أنه كان يأخذ من لحيته " فعن ابن طاوس عن أبيه : - طاوس بن كيسان .
- / أخرجه ابن أبي شيبه (٨) " كان أبي يأمرني أن آخذ من هذا ، وأشار إلى باطن لحيته " (٥٦٣)

## ถ้ามีอุปสรรคว่าใครไม่ทำอะไรอย่างไร ?

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب اقتضاء الصراط  
المسقیم مخالفة أصحاب الجحيم : لو أن المسلم بدار حرب  
أو دار كفر غير حرب لم يكن مأمورا بالمخالفة لهم في الهدى  
الظاهر لما عليه في ذلك من الضرر . بل قد يستحب للرجل  
أو يجب عليه أن يشاركهم أحيانا في هديهم  
الظاهر، إذا كان في ذلك مصلحة دينية من دعوتهم إلى الدين،  
والاطلاع على باطن أمورهم لإخبار المسلمين بذلك، أو دفع  
ضررهم عن المسلمين، ونحو ذلك من المقاصد الصالحة .

